واستمر عليه وضري الكلب واغراه صاحبه اي عوده
واغراه بالصيد والجمع ضوار ويحتمل ان يكون ضارية
مفردا تانيث ضار وكان الاصل ان يقول او ضار لكنه
انث للتناسب للفظ ماشية نحو لادريت ولاتليت ولا صح
ان يقول تلوت ويحتمل ان يجمع ضارية صفة لجماعة
اي او كلب جماعة ضارية اي مغرية للكلاب على الصيد
قال في المصباح ضري بالشي ضري من باب تعب وضراوة
اعتاده واجترا عليه فهو ضار والانثى ضارية ويعدى
بالهمزة والتضعيف فيقال اضريته وضريته انتهى
نقص بلفظ الماضي كل يوم اي في كل يوم من عمله
وفي رواية من اجره قيراطان لامتناع دخول الملائكة
منزله او لما يلحق المارة من الاذى من ترويع الكلب
لهم وقصده اياهم وفي نسخة قيراطين بالياء
لان النقص يستعمل لازما ومتعديا باعتبار اشتقاقه
من النقصان والنقص فنصب قيراطين على انه
متعد وفاعله ضمير يعود على الاقتنا المفهوم من
اقتنى والرفع على انه لازم او على انه متعد مبني للمفعول
والقيراط في الاصل نصف دانق والمراد به هنا مقدار
معلوم عند الله تعالى اي نقص جزا من اجزا عمله وسبق
في المزارعة من حديث ابي هريرة قيراط بلفظ الافراد
وجمع بينهما باحتمال ان يكون ذلك باعتبار نوعين
من الكلاب احدهما اشد اذى من الاخر او باعتبار اختلاف
المواضع فيكون القيراطان في المداين والقرى والقيراط
في البوادي او ذكر القيراط اولا ثم زاد التغليظ فذكر
القيراطين ولمسلم من طريق الزهري عن ابي سلمه

الا كلب

الا كلب صيد او زرع او ماشية وله ايضا عن ابي هريرة
من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا ارض فانه
ينقص من اجره كل يوم قيراطان لكن قيل ان زيادة الزرع
انكرها ابن عمر على ابي هريرة عن عدي بن حاتم
الطائي الجواد بن الجواد رضي الله عنه تقدم قريب
وزاد في هذه الرواية وان رميت الصيد بسهمك
وغاب عنك فوجدته بعد يوم او يومين ليس به
الا اثر سهمك فكل فان وجد به اثر رام اخر او تقوله
بغير ذلك فلا يحل اكله مع التردد وعند الترمذي
والنسائي من حديث سعيد بن جبير عن عدي بن حاتم
اذا وجدت سهمك فيه ولم تجد به اثر سبع وعلمت
ان سهمك قتله فكل منه قال الرافعي يوخذ منه
انه لو جرحه ثم غاب ثم جا فوجده ميتا انه لا يحل
وهو ظاهر نص الشافعي في المختصر قال النووي
في الروضة الحل اصح دليلا وصححه ايضا الغزالي
في الاحيا وثبت فيه الاحاديث الصحيحة ولم يثبت
في التحريم شي وعلق الشافعي الحل على صحة الحديث
والله اعلم انتهى وحكى البيهقي في المعرفة عن الشافعي
انه قال في قول ابن عباس كل ما اصميت ودع ما
انميت يعني ما اصميت ما قتله الكلب وانت تراه وما
انميت ما غاب عنك مقتله قال وهذا عندي
لا يجوز غيره الا ان يكون جا عن النبي صلى الله عليه
وسلم شي فيسقط كل شي خالف امره صلى الله
عليه وسلم ولا يقوم معه راي ولا قياس قال
البيهقي وقد ثبت الخبر يعني الحديث المذكور فينبغي

Copyright © King Saud University